



حقيقة التفويض عند السلف دراسة عقديّة في مفهوم اللفظ ودلالة المعنى

محمد علي آدم علي*

المستخلص:

تهدف هذه الدراسة الى بيان حقيقة التفويض عند السلف وبيان مفهوم لفظه ومعناه ودلالته العقديّة حيث تضمنت الدراسة تأصيل التفويض ونسبته الى السلف، ومواطن استخدامه وأسبابه مع ذكر نماذج من تفويضات السلف. حيث أوضحت أن التفويض هو مذهب السلف في متشابه الآيات والأحاديث في الصفات، وهو أمرها على ماجاءت والإيمان بأنها حق على ما يليق بالله تعالى، من غير تشبيه ولا تفسير، لغوياً كان أو عقلياً، إمساكاً عن الخوض في المتشابه، حيث أوضح الباحث أن التفويض منهج من كان قبل القرن الرابع الهجري من علماء الأمة الإسلامية وفق معنى كلمة سلف الاصطلاحي، كما أشارت الدراسة الى معنى التفويض عند ابن تيمية ومدرسته مبيّنةً حُجَّتَه وأدلَّتَه، كما تناولت الدراسة علاقة التفويض بالعلم وأوضحت أن التفويض يتضمن علماً بصفات الله تعالى وبطريقة إثباتها. ثم اختتمت الدراسة ببيان الفرق بين التفويض والتعطيل وأوضحت أن حقيقة التعطيل نفي الصفات عن الله تعالى وحقيقة التفويض إثبات صفات الله التوقيفية الثابتة بقطعي الثبوت قطعي الدلالة من القران الكريم والأحاديث النبوية وما سواها إضافات لا تثبت بها صفات الله عزوجل.

ABSTRACT:

This is a study in the statement of the truth. Of the authorization. of the predecessors in the statement of the concept of its word, meaning and from adoctrine perspective, where it included the rooting of the authorization and its ratio to the predecessors, the places of its use and its reasons, with the mention of models of the authorizations of the predecessors. Where it explained that the authorization is the doctrine of the predecessors in the Analogical verses and hadiths in the Attribution of God and it is passed on what came and belief that it is right on what is befitting allah without analogy or interpretation linguistically or mentally, refrained from going into the Analogical Attribution. Then the study explained that it is the approach. Of those who were before the fourth century Hijri. Of the scholars of the Islamic nation according to the meaning' of the word predecessor of the conventional and referred to the meaning of predecessors in ibnTaymiyyahsview, and his school, indicating his argument and evidence. The study also addressed the relationship of authorization to science and explained that the authorization contains a knowledge of the attributes of Allah and how to prove them. The study concluded by stating the difference between authorization and disruption. In addition, the study explained that the fact of the disruption is the denial of the attributes of Allah almighty and the authorization is proof of the attributes of Allah, which is fixed by the absolute proof of the holy quran, and prophetic hadiths.

الكلمات المفتاحية:

المتشابه - التعطيل - الصفات

* أستاذ العقيدة المساعد بقسم العقيدة-كلية أصول الدين- جامعة أم درمان الإسلامية.

المقدمة:

2- بيان حقيقة التفويض عند السلف وأسبابه ومحل التفويض.

3- حلّ خلافات ومشكلات عقديّة كان منشؤها عدم الدراية الكافية بمنهج السلف في التفويض.

منهج الدراسة: انتهجت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي.

مشكلة البحث: تكمن مشكلة البحث في معنى التفويض ودلالاته العقدية.

حدود البحث: ينحصر هذا البحث في ماهية التفويض وحقيقته اللغوية والشرعية ونسبته الى السلف.

الدراسات السابقة:

لم يجد الباحث دراسة سابقة في موضوع هذا البحث، فإن معظم الدراسات السابقة كانت حول إثبات التفويض للسلف وانه مذهباً لهم مثل كتاب القول التمام بإثبات أن التفويض مذهباً للسلف للكرام.

المبحث الأول: مفهوم كلمة سلف في اللغة والاصطلاح:

تطابقت معاني كلمة سلف في معاجم اللغة العربية على أنها تدل على تقدم وسبق وسَلَفَ الشَّيْءُ إِذَا مَضَى فَهُوَ سَلَفٌ ومن ذلك السلف الذين مضوا (1) ومنه قوله تعالى: ﴿إِنْ يَنْهَوُا، يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ (2) وقوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَاتَّبَعَهَا فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأُمْرُهُ إِلَى اللَّهِ﴾ (3) وكلّ شَيْءٍ قَدَّمَهُ الْعَبْدُ مِنْ عَمَلٍ صَالِحٍ، أَوْ وَلَدٍ فَرَطٍ تَقَدَّمَ فَهُوَ سَلَفٌ، وَقَدْ سَلَفَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ. والسلف أيضاً: مَنْ تَقَدَّمَكَ مِنْ آبَائِكَ وَدَوِي قَرَابَتِكَ الَّذِينَ هُمْ فَوْقَكَ فِي السَّنِّ وَالْفَضْلِ، واحدهم سَالِفٌ (4). ومنه قوله تعالى:

الحمد لله الذي تفرد في ذاته وصفاته وأفعاله. والصلاة والسلام على سيدنا محمد وصحبه وأهلهم تبعهم بإحسان إلى يوم الدين وبعد:

إن قضية التفويض قد أخذت حيزاً كبيراً من الجدل والنقاش في تاريخ الأمة الإسلامية حيث اشتهرت بأنها مذهب السلف في متشابه الصفات مع الاختلاف في معنى التفويض والمراد منه حيث يرى البعض أن معناه تفويض معنى اللفظ حيث يكون المفهوم منه كالمفهوم من الحروف المقطعة في أوائل السور وآخرون يرون أن نسبة التفويض الى السلف بهذا المعنى تجهيل لهم إذ لا يعقل أن يكون خيار الأمة لا يفهمون كتاب الله ولا سنة الرسول عليه السلام ويرى التفويض في معنى الصفة، لذلك تجئ هذه الدراسة بعنوان حقيقة التفويض عند السلف في مفهوم اللفظ ودلالة المعنى لبيان تلك الحقائق، نسبة التفويض الى السلف ومفهوم اللفظ وحقيقة التفويض عند السلف وماهيته، والفرق بين التفويض والتعطيل وكذلك دلالة معنى التفويض وما يترتب عليه والأسباب الحاملة الى التفويض ليكون تصور التفويض صحيحاً يصح بناء أحكام عليه يتبع السلف فيها فالدراسة معنية بمنهج السلف في متشابه الآيات والأحاديث في الصفات، منهج من كان قبل المائة الرابعة من علماء الأمة الإسلامية وقد عالج الباحث هذا الموضوع في مقدمة وثلاثة مباحث وخاتمة.

أسباب اختيار الموضوع وأهميته:

1- معرفة التفويض وما يتعلق به يقود إلى فهم دلالة النص

القرآني والحديث النبوي وهي من الأمور المهمة في

العقيدة خاصة فيما يتعلق بالصفات الإلهية.

2- بيان حقيقة التفويض وموقف السلف منه.

3- توضيح الفرق بين التفويض والتعطيل.

أهداف الدراسة:

1- المساهمة في التوجيه للمنهج الصحيح في اثبات

الصفات الإلهية.

(1) ابن فارس، أحمد (1979 م) معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ج3، دار الفكر، ص95. والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير ج2، ص691
(2) سورة الانفال، الآية 38.
(3) سورة لبقرة، الآية 275.
(4) الغرايبي، الخليل بن أحمد (د.ت) كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، ج7، دار ومكتبة الهلال، بغداد، ص258.

المبحث الثاني: مفهوم لفظ التفويض في اللغة والاصطلاح:

أولاً: مفهوم اللفظ: (فوض) الفاء والواو والضاد أصلٌ صحيحٌ يدلُّ على اتكال في الأمر على آخرٍ ورده عليه، ثم يفرغ فيرد إليه ما يشبهه. من ذلك فَوْضَ إليه أمره، إذا رده إليه لينظر فيه أي: صيره إليه وجعله الحاكم فيه⁽¹⁰⁾ ومنه قوله تعالى: ﴿فَسَدِّكُرُونَ مَا أَقُولُ لَكُمْ وَأَفْوِضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾⁽¹¹⁾.

فَوْضَ أمره إليه إذا رده إليه وجعله الحاكم فيه؛ ومنه الحديث: فَوْضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ⁽¹²⁾. أي رَدَدْتُهُ إِلَيْكَ. وَحَدِيثُ الْفَاتِحَةِ: فَوْضَ إِلَيَّ عَبْدِي⁽¹³⁾.

فالتفويض: التسليم وتترك المنازعة ومنه المفوضة وهي التي فُوِضَتْ بضعها إلى زوجها أي زوجه نفسها بلا مهر.

معاني التفويض في الاصطلاح:

للتفويض في الاصطلاح معانٍ لكل دلالاته فيطلق ويراد به رد الأمر إلى الله والتبرؤ من الحول والقوة ومنه قوله تعالى: ﴿فَسَدِّكُرُونَ مَا أَقُولُ لَكُمْ وَأَفْوِضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾⁽¹⁴⁾.

ومثله التفويض عند الصوفية: التسليم إلى أمر الله وما قدره وقضاه فيما أراد من الصلاح والفساد والتفويض في النكاح التزويج بلا مهر. وقوم فَوْضَى: مُخْتَلِطُونَ، وَقِيلَ: هُمْ الَّذِينَ لَا أَمِيرَ لَهُمْ وَلَا مَنْ يَجْمَعُهُمْ.

التفويض في العقائد هو: إمرار النصوص الموهمة للتشبيه على ما جاءت والإيمان بأنها حق على ما يليق

﴿فَجَعَلْنَاهُمْ سَلَفًا وَمَثَلًا لِلْآخِرِينَ﴾⁽⁵⁾ يقول: جعلناهم سلفاً متقدِّمين ليَتَّبِعَ بهم الآخرون.

وقد اتخذت كلمة السلف معنى اصطلاحياً في الشرع الإسلامي فهي اسم العلماء المتقدمين في الصدر الأول من الصحابة والتابعين وأتباعهم إلى المائة الرابعة والخلف: المتأخرون عنهم والقائمون مقامهم في النظر والاجتهاد في كل عصرٍ من كانوا بعد المائة الرابعة.

وقيل السلف اسم لكل من يُقَلَّد مذهب في الدين ويُتَّبِع أثره كأبي حنيفة وأصحابه فإنهم سلف لنا والصحابة والتابعين فإنهم سلفهم.⁽⁶⁾ وعلى هذا التعريف الأخير يكون السلف من أبي حنيفة إلى محمد بن الحسن، والخلف من محمد بن الحسن إلى شمس الأئمة الحلواني، والمتأخرون من شمس الأئمة الحلواني إلى حافظ الدين البخاري⁽⁷⁾.

ومستند هذا ما جاء في الصحيحين عن عبد الله، قال: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ النَّاسِ خَيْرٌ؟ قَالَ: قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ بَجِيءٌ قَوْمٌ تَبْدُرُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ، وَتَبْدُرُ يَمِينُهُ شَهَادَتُهُ⁽⁸⁾.

المزاد بالتفضيل تفضيل مجموع العصر، فإن عصر الحجاج كان فيه كثير من الصحابة أحياء، وفي عصر عمر بن عبد العزيز انقضوا، والزمان الذي فيه الصحابة خير من الزمان الذي بعده لقوله خير القرون قرني، وهو في الصحيحين⁽⁹⁾.

⁽¹⁰⁾ أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، مرجع سابق، ص 95.

⁽¹¹⁾ سورة غافر، الآية 44.

⁽¹²⁾ أبو بكر بن أبي شيبة: المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط 1، 1409هـ، باب ما يقول الرجل إذا نام وإذا استيقظ، حديث رقم 26520.

⁽¹³⁾ مسلم، صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب من لم يقرأ بالفاتحة، حديث رقم 807، ج 2، ص 9.

⁽¹⁴⁾ سورة غافر، الآية 44.

⁽⁵⁾ سورة الزخرف، الآية 56.

⁽⁶⁾ أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، مرجع سابق، ص 95.

⁽⁷⁾ الزبيدي، مرتضى (د.ت) تاج العروس من جواهر القاموس، مجموعة من المحققين، ج 1، دار الهداية، ص 65.

⁽⁸⁾ مسلم بن الحجاج (د.ت) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب خير القرون، حديث رقم 6561، ج 7، دن، ص 184.

⁽⁹⁾ العيني، بدر الدين (د.ت) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ج 24، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ص 185.

الحرمين الجويني والنووي والبيهقي وابن حجر العسقلاني وغيرهم ويظهر هذا من خلال استعراض النقول الآتية:
أسند اللالكائي (19) عن محمد بن الحسن الشيباني قال:
"اتفق الفقهاء كلهم من المشرق إلى المغرب على الإيمان بالقرآن وبالأحاديث التي جاء بها الثقات عن رسول الله ﷺ في صفة الرب من غير تشبيه ولا تفسير فَمَنْ فَسَّرَ شَيْئًا مِنْهَا وَقَالَ بِقَوْلِ جَهْمٍ فَقَدْ خَرَجَ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ لِأَنَّهُ وَصَفَ الرَّبَّ بِصِفَةٍ لَا شَيْءَ. (20) وَمِنْ طَرِيقِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ سَأَلْتُ الْأَوْزَاعِيَّ وَمَالِكًا وَالنُّوْرِيَّ وَاللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ عَنِ الْأَحَادِيثِ الَّتِي فِيهَا الصِّفَةُ فَقَالُوا أَمْرُهَا كَمَا جَاءَتْ بِأَلَا كَيْفَ" (21)

قال إمام الحرمين في الرسالة النظامية اختلقت مسالك العلماء في هذه الظواهر فرأى بعضهم تأويلها والتزم ذلك في أي الكتاب وما يصح من السنن وذهب أئمة السلف إلى الإنكفاف عن التأويل وإجزاء الظواهر على مواردها وتفويض معانيها إلى الله تعالى والذي نرتضيه رأياً وندين الله به عقيدة أتباع سلف الأمة للذليل القاطع على أن إجماع الأمة حجة (22) فهو كما ترى يختار طريق التفويض مع العلم أنه في الإرشاد -والذي ألفه قبل الرسالة النظامية- كان قد أختار فيه التأويل.

وهذا النووي يقول: أعلم أن لأهل العلم في أحاديث الصفات وآيات الصفات قولين أحدهما وهو مذهب معظم السلف أو كلهم أنه لا يتكلم في معناها بل يقولون

(19) هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي، حافظ للحديث، من فقهاء الشافعية من أهل طبرستان، استوطن بغداد نسبتة إلى (الولك) التي تلبس في الأرجل، توفي 418 هـ وله شرح السنة مجلدان وأسماء رجال الصحيحين، (الزركلي، الأعلام، ج8، ص71).

(20) العسقلاني، أحمد بن حجر (1379م) فتح الباري شرح صحيح البخاري رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: أحمد فؤاد عبد الباقي، دارالمعرفة، بيروت.

(21) المرجع السابق، ص418. (بتصرف).

(22) العسقلاني: فتح الباري شرح صحيح البخاري، مرجع سابق، ص407.

بالله تعالى، مع تنزيهه تعالى عن الظاهر المستحيل في حقه تعالى، بلا تعيين للمعنى المراد من ذلك النص، بل يرد علمه إلى الله تعالى؛ بمعنى أمرها من غير تشبيه ولا تفسير، هذا معنى قولهم تفسيرها تلاوتها، فهو أي التفويض يقوم على الإمساك الكلي عن معاني الالفاظ بلا تفسير لغوي ولا عقلي، وهذا ما عرفه السلف عن التفويض من خلال آيات القرآن الكريم والأحاديث النبوية ففي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها قالت: تلا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ، فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ، وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ، وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا، وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ (15). قالت: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا رَأَيْتُمُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ، فَأُولَئِكَ الَّذِينَ سَمَى اللَّهُ فَاخَذُواهُمْ. (16). فأخذ السلف به وقالوا بوقف لازم في قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ (17). وعليه يكون معنى الآية لا يعلم تأويل المتشابه إلا الله لذلك وجب إثباته لفظاً، وترك التعرض لمعناه ونرد علمه إلى الله تعالى، اتباعاً لطريق الراسخين في العلم الذين أتى الله عليهم في كتابه المبين بقوله سبحانه وتعالى: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ (18)

نسبة التفويض إلى السلف وحقيقته:

إن التفويض بمعناه المتقدم ثبت عن السلف ورواه جمع من أهل العلم عنهم، منهم محمد ابن الحسن الشيباني وإمام

(15) سورة آل عمران، الآية 7.

(16) مسلم، صحيح مسلم، كتاب العلم، بابالنهى عن اتباع متشابه القرآن، حديث رقم 6869، ج8، ص56.

(17) سورة آل عمران، الآية 7.

(18) سورة آل عمران، الآية 7.

بالتصريف بلغة أخرى. أما الكف: يكف باطنه عن البحث عنه والتفكر فيه⁽²⁷⁾.

قال البيهقي: وأما المتقدمون من هذه الأمة فإنهم لم يفسروا ما كتبنا من الآيات والأخبار في هذا الباب ونقل عن سفيان بن عيينة قال ما وصف الله تبارك وتعالى نفسه في كتابه العزيز قراءته تفسيره وليس لأحد أن يفسره بالعربية ولا الفارسية⁽²⁸⁾.

قد سبقهم الامام مالك رحمه الله تعالى الى تطبيق هذه القاعدة عندما سئل عن الاستواء كما روى عبد الله بن وهب، قال: "كنا عند مالك بن أنس فدخل رجل فقال: يا أبا عبد الله: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾⁽²⁹⁾ كيف استوى؟ فأطرق مالك وأخذته الرحضا⁽³⁰⁾. ثم رفع رأسه فقال: الرحمن على العرش استوى كما وصف نفسه، ولا يقال كيف وكيف عنه مرفوع، ما أراك إلا صاحب بدعة أخرجوه"⁽³¹⁾.

فالامام مالك مع علمه باللغة العربية ودلالة ألفاظها توقف عن حمل الاستواء على معنى لغويًا وذلك لما تعلق الوصف بالذات العلية قال: استوى كما وصف نفسه إذ أنه لا حاجة الى معرفة تفصيل مثل هذه الأمور في الإيمان فالإيمان صحيح مع الجهل بها إذ ليس تحتها تكليف غير التصديق بها كما قال ابن قدامة المقدسي: فَإِنَّهُ لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَى عِلْمِ مَعْنَى مَا أَرَادَ اللَّهُ تَعَالَى مِنْ صِفَاتِهِ جَلَّ وَعَزَّ فَإِنَّهُ لَا يُزَادُ مِنْهَا عَمَلٌ وَلَا يَتَعَلَّقُ بِهَا تَكْلِيفٌ سِوَى الْإِيمَانِ بِهَا⁽³²⁾ وَيُمْكِنُ الْإِيمَانُ

يَجِبُ عَلَيْنَا أَنْ نُؤْمِنَ بِهَا وَنَعْتَقِدَ لَهَا مَعْنَى يَلِيْقُ بِجَلَالِ اللَّهِ تَعَالَى وَعَظَمَتِهِ مَعَ اعْتِقَادِنَا الْجَازِمِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَأَنَّهُ مُنَزَّهٌ عَنِ التَّجَسُّمِ وَالْإِنْتِقَالِ وَالتَّحْيِزِ فِي جِهَةٍ وَعَنْ سَائِرِ صِفَاتِ المَخْلُوقِ.⁽²³⁾

كما أخرج أبو الخطاب بن دحية ورفعه بسنده إلى الوليد بن مسلم قال: "سألت الأوزاعي، وسفيان الثوري، ومالكًا بن أنس، والليث بن سعد، عن هذه الأحاديث التي جاءت في الصفات فقالوا: أمرها كما جاءت بلا كيف"⁽²⁴⁾.

أخرج البيهقي من طريق أبي داود الطيالسي قال: كان سفيان الثوري وشعبه وحمام بن زيد وحمام بن سلمه لا يحددون ولا يشبهون ويروون هذه الأحاديث ولا يقولون كيف⁽²⁵⁾.

حقيقة تفويض السلف:

إن التفويض عند السلف يستخدم في متشابه الايات والأحاديث التي تنى بالصفات وحقيقته تقوم على امرار تلك النصوص على ما جاءت والإيمان بأنها حق على ما يليق بالله تعالى من غير تشبيه ولا تفسير لغويًا كان أو عقليا امساکا عن الخوض في المتشابه وقد سطر الغزالي حول حقيقة مذهب السلف في هذه الاخبار قائلا إن كل من بلغه حديث من هذه الأحاديث من عوام الخلق يجب عليه فيه سبعة أمور: التقديس والتصديق والاعتراف بالعجز والسكوت والامساک والكف والتسليم لاهل المعرفة⁽²⁶⁾.

يوضح الغزالي مراده من هذه المصطلحات فيقول: يعلم قطعا أن هذه الألفاظ أريد بها معنى يليق بجلال الله وعظمته وأما الإمساك فانه لا يتصرف في تلك الالفاظ

⁽²³⁾ الامام النووي(1392هـ) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ج3، دار احياء التراث العربي، بيروت، ص19.

⁽²⁴⁾ أبو الخطاب بن دحية، الانتهاج في أحاديث المعراج، ص98.

⁽²⁵⁾ البيهقي(1413هـ) الأسماء والصفات، تحقيق: عبد الله الحاشدي، ط1، ج2، مكتبة السوادي جدة، ص334.

⁽²⁶⁾ الغزالي، أبو حامد(2004م) إجماع العوام عن علم الكلام، تحقيق: صفوت جودة، دار الحرمين للتراث، القاهرة، ص30.

(27) المرجع السابق، ص31.

(28) البيهقي، الأسماء والصفات، مرجع سابق، ص117.

(29) سورة طه، الآية5.

(30) الرحضاء: عرق الحمي (ابن فارس: معجم مقاييس اللغة، ج2، ص496 مادة رحض).

(31) الذهبي، شمس الدين(2006م) سير أعلام النبلاء، ج8، دار الحديث، القاهرة، ص100-106. (بتصرف). وابن الجوزي دفع شبه التشبيه ج1، ص122.

(32) ابن قدامة المقدسي(1440هـ) تحريم النظر في كتب الكلام، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد، ط1، عالم الكتب، الرياض، ص51.

النُّزُولِ عَلَى أَقْوَالٍ إِلَى أَنْ قَالَ: وَمِنْهُمْ مَنْ أَجْرَاهُ عَلَى مَا وَرَدَ مُؤَمَّنًا بِهِ عَلَى طَرِيقِ الْإِجْمَالِ مُنْزَهَا اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْكَيْفِيَّةِ وَالتَّشْبِيهِ وَهُمْ جُمْهُورُ السَّلَفِ وَنَقَلَهُ الْأَبِيهَيْي وَغَيْرُهُ عَنِ الْأَيْمَةِ الْأَرْبَعَةِ وَالسُّفْيَانِيِّينَ وَالْحَمَّادِيِّينَ وَالْأَوْزَاعِيَّ وَاللَّيْثِ وَغَيْرِهِمْ. (37)

للشيخ ابن تيمية في هذا الموقف رأي ذهب إليه أخذت به مدرسته من بعده ذلك إذ يقول هذا ليس مذهب السلف وإنما مذهب السلف هو الاثبات: أن تثبت لله ما أثبتته لنفسه ونفي عنه مانفاه عن نفسه فاذا قال: لَبَّ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ (38) قلنا له يدان ولكن ليس كأيدينا وأما القول بالتفويض الذي شاع وانتشر فليس قول السلف بل هو مذهب مبتدع. وتابع يقول: فتبين أن قول أهل التفويض الذين يزعمون أنهم متبعون للسنة والسلف من شر أقوال أهل البدع والإلحاد. (39) ويقول: وأما التفويض فإن من المعلوم أن الله تعالى أمرنا أن نتدبر القرآن، وحضنا على عقله وفهمه، فكيف يجوز مع ذلك أن يراد منا الإعراض عن فهمه ومعرفته وعقله؟ (40)

فجوهر الخلاف بين فكرة السلف وفكرة ابن تيمية ليس في فهم السلف لمعاني هذه الالفاظ ولا حول معانيها اللغوية بل حول اسنادها بمعانيها اللغوية الى الله تعالى ووصفه بها، فابن تيمية يرى ان السلف فسروا معاني تلك الالفاظ وأسندوها لله تعالى ثم زهوه في قولهم: بلا كيف. فهو يرى جواز اسناد هذه الالفاظ الى الله تعالى بالمعنى المفهوم منها ولكن التنزيه العام هو نفي العلم بالكيفية وتفويضها الى الله. فهو يتفق مع السلف في اثبات الالفاظ فالجميع يثبت أنها حق تليق بجلاله عز

بها من غير علم معناها فإن الإيمان بالجهل صحيح فإن الله تعالى أمر بالإيمان بملائكته وكتبه ورأسه وما أنزل إليهم وإن كُتِبَ لَا تَعْرِفُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا التَّسْمِيَةَ قَالَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَيَّ﴾ (33).

وقول مالك: (ولا يقال كيف وكيف مرفوع) فهو نفي لما يسمى تفويض كفيات بمعنى اثبات الصفة وتفويض كفياتها لله تعالى ذلك لا يستقيم شرعا فإن الشرع لم يرد باثباتكيفية لذاته تعالى ولا باثبات كفيات لصفات الله عز وجل بل ورد بنفيها قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (34) وقوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ اللَّهُ الصَّمَدُ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ (35). فإن البحث عن كفيات لصفات الله تعالى وعن تفصيل معاني مثل هذه الأخبار لم يكن معهودا عند السلف لذلك قال الإمام مالك للسائل: (ما أراك الا صاحب بدعة): وهذا يوضح بجلاء ما كان عليه السلف من عدم السؤال عن معاني هذه الالفاظ والبحث عنها، فمن يبحث عن معانيها فهو صاحب بدعة عند الإمام مالك واضرابه وما فعله عمر رضي الله عنه مع صبيغ شاهد على ذلك (36) ولذلك أمر الامام مالك بإخراج الرجل السائل عن معنى الاستواء وقال السؤال عنه بدعة وما أراك الا مبتدع.

وليس معنى كلامه هذا أن التفويض جهل بل التفويض علم فإنهم لم يفوضوا الا بعد علمهم السابق أن المعنى الظاهر للفظ المفوض يتعارض مع ما ثبت لله بالدليل القاطع وهو فهم لكتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم بأن لا يقال فيهما بالرأي المجرد عن الدليل. قال ابن حجر في شرح حديث النزول: اخْتُلِفَ فِي مَعْنَى

(33) سورة البقرة، الآية 136.

(34) سورة الشورى، الآية 11.

(35) سورة الإخلاص، الآيات 1-4.

(36) الدارمي، أبو محمد عبد الله، (1434هـ) مسند الدارمي المعروف

بسند الدارمي، حديث رقم 154، تحقيق: نبيل هاشم الغمري، ط1،

ج1، دار البشائر، بيروت، ص131.

(37) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، مرجع

سابق، ص30.

(38) سورة المائدة، الآية64.

(39) ابن تيمية (1997م) دره تعارض العقل والنقل، تحقيق: عبد

اللطيف عبد الرحمن، ج1، دارالكتب العلمية، بيروت، ص205.

(40) المرجع السابق، ج1، ص205.

وَأَتَعَاءَ تَأْوِيلَهُ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٤٤﴾

لما كان في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية ألفظاً لها أكثر من معنى في وضعها العربي وخفي مراد المشرع فيها وصعب الوصول الى معناها بالوسائل المتبعة في فهم النصوص فلا قواعد اللغة تقود قطعياً إلى معرفة مراد الله تعالى ولا القواعد العقلية كذلك كان لا بد من التفويض، فرارا من الوقوع في التشبيه وطلباً في التنزيه عملاً بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْدُمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (45).

إن المتشابه في الأصل: كل ما لا يهتدي إليه الإنسان، والمراد به هنا ما جاء في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، من النصوص التي لم يرد المراد منها مفصلاً، قال الشاطبي: أَنَّ الْمُتَشَابِهَ الْوَاقِعَ فِي الشَّرِيعَةِ عَلَى صَرْبَيْنِ أَحَدُهُمَا حَقِيقِيٌّ، وَالْآخَرُ إِضَافِيٌّ.

فَالأَوَّلُ هُوَ الْمُرَادُ بِالْآيَةِ، وَمَعْنَاهُ رَاجِعٌ إِلَى أَنَّهُ لَمْ يُجْعَلْ لَنَا سَبِيلٌ إِلَى فَهْمِ مَعْنَاهُ، وَلَا نُصِبَ لَنَا دَلِيلٌ عَلَى الْمُرَادِ مِنْهُ (46) قال الراغب الأصبهاني: والمتشابه من جهة المعنى أوصاف الله تعالى وأوصاف يوم القيامة، فإن تلك الصفات لا تتصور لنا إذ لا يحصل في نفوسنا صورة ما لا نحسه، أو لم يكن من جنس ما نحسه (47) وقال محمود خطاب السبكي المراد به - يعني المتشابه - هنا كل ما ورد في الكتاب أو السنة الصحيحة، موهماً

وجل، ويفترق عنهم في اثبات معانيها واسنادها لله تعالى لكن بلا كيف (41).

كما في قوله تعالى: ﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾ (42) قلنا له يدان ولكن ليس كأيدينا، فالسلف يرون ثبوت هذه الآية وهو حق كما أراده تعالى ولكن ليس المراد اثبات صفة تسمى اليد لله تعالى لأنها لم ترد في معرض اثبات صفة أو نفيها وإنما جاءت في سياق نفي البخل عن الله تعالى والذي نسبه اليه اليهود في قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ﴾ (43)

فالحقيقة أن السلف لم يفسروا بل قالو تفسيرها تلاوتها أمروها كما جاءت ويقولون إن وراء هذه الألفاظ معاني تليق بالله تعالى استأثر الله تعالى فنثبت لله ما أثبتته لنفسه من الصفات عن طريق الوحي بادلة قطعية الثبوت قطعية الدلالة وننفي عنه مانفاه عن نفسه كذلك أما الذي لم يظهر ثبوته أونفيه وقامت أدلة محكمة على بيان ما يعارضه فلا يصح الا تفويض علمه الى الله تعالى كما قال ابن حجر: وَالصَّوَابُ الْإِمْسَاكُ عَنْ أَمْثَالِ هَذِهِ الْمُبَاجِثِ وَالتَّفْوِيضُ إِلَى اللَّهِ فِي جَمِيعِهَا وَالْإِكْتِفَاءُ بِالْإِيمَانِ بِكُلِّ مَا أُوجِبَ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ أَوْ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ إِثْبَاتُهُ لَهُ أَوْ تَنْزِيهِهُ عَنْهُ عَلَى طَرِيقِ الْإِجْمَالِ.

محل التفويض وأسبابه:

محل التفويض المتشابه من الآيات القرآنية والاحاديث النبوية والتي أشار اليها القرآن في قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي

أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ

(44) سورة آل عمران، الآية 7.

(45) سورة الحجرات، الآية 1.7.

(46) الشاطبي، إبراهيم بن موسى (1417هـ)، كتاب الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور، ط1، ج3، دار ابن عفان، ص315.

(47) الراغب الأصبهاني (1373هـ) المفردات في غريب القرآن، مادة شبه، تحقيق: محمد سيد كيلاني، ط1، المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، طهران، ص254.

(41) اثبات الصفات شرطه التنزيه فيشمل جميع الصفات وبالتالي لا يمكن أن تكون لفظة بلا كيف وحدها كافية في نفي المشابهة والا يلزمنا إضافة بلا كيف لجميع الصفات فنقول عليم بلا كيف ومريد بلا كيف وهكذا.

(42) سورة المائدة، الآية 64.

(43) سورة المائدة، الآية 64.

قال ابن حجر: فَجَمِيعُ أَهْلِ السَّنَةِ سَلَفُهُمْ وَخَلْفُهُمْ صَرُفُوهَا
المتشابهات من مَعَانِيهَا الْحَقِيقِيَّةِ إِلَى الْمَجَازَاتِ، إِمَّا
اجمالا بِنَفْيِ الْكَيْفِيَّاتِ وَتَقْوِيضِ تَغْيِينِ الْمَعْنَى الْمَجَازِي
الْمُرَادِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مُطْلَقًا، أَوْ بِتَغْيِينِ نَوْعِ الْمَجَازِ وَهُوَ
الصِّفَةُ وَتَقْوِيضِ تَغْيِينِ تِلْكَ الصِّفَةِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى وَهُوَ
أَسْمٌ وَهُوَ مُخْتَارُ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةَ، وَصَرَحَ بِهِ الْأَشْعَرِيُّ
وَأَكْثَرُ السَّلَفِ وَإِمَّا تَفْصِيلًا بِتَغْيِينِ الْمُرَادِ بِحَسَبِ الظَّاهِرِ
من المجازات، وَهُوَ مُخْتَارُ الْخَلْفِ، وَهُوَ أَحْكَمُ. (51)

وهذا يدل على أن الطريقتين صواب التقيؤض والتأويل إذ
كلاهما يهدفان الى تنزيه الله عز وجل عن النقائص
ويلتقيان في صرف النص عن ظاهر معناه الذي يفيد
الظن والاحتمال، وإنما رجح السلف التقيؤض اكتفاء
بأدلة التنزيه القاطعة القائمة على ذلك إذ يقولون أن
العلم بمُرَادِ اللَّهِ تَعَالَى مستتبط بأمارات ودلائل هي من
الله.

إن الداعي الى التقيؤض ورود هذه الألفاظ التي لها أكثر
من معنى في وضعها اللغوي أو لها معنى واحد ولكنه
إذا أخذ على ظاهر معناه اللغوي ونسب الى الله تعارض
مع آيات كثيرة أو أحاديث قطعية الدلالة في تنزيه الله
تعالى عن النقائص فإن ألفاظ القرآن لها معاني فد تظهر
وفق السياق القراني ودلالة اللغة وقد يخفى معناها
ويشكل على الأفهام.

وأصل القضية أن صفات الله تعالى توقيفية سمعية
لا يجوز اثبات صفة منها الا بدليل قطعي، فاللفظ
المتشابه ليس فيه دلالة قطعية لذلك توقف السلف في
اثبات صفة به، وفي نسبة معانيه المستخدمة في حق
المخلوقات الى الله تعالى. قال أبو سُلَيْمَانَ الْخَطَّابِيُّ: لا
يجوز إثبات الصِّفَاتِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ بِكِتَابٍ نَاطِقٍ أَوْ خَبِرٍ
مَقْطُوعٍ بِصَحَّتِهِ، وَمِمَّا كَانَ بِخِلَافِ ذَلِكَ فَالتَّوَقُّفُ عَنْ
إِطْلَاقِ الْإِسْمِ بِهِ هُوَ الْوَاجِبُ، وَيَتَأَوَّلُ جِنْدِيذٌ عَلَى مَا يَلِيْقُ
بِمَعَانِي الْأَصُولِ الْمُتَقَقِّ عَلَيْهِهَا مِنْ أَقْوِيلِ أَهْلِ الدِّينِ

مماثلته تعالى للحوادث في شيء ما، وقامت الدلائل
القاطعة على امتناع ظاهره في حق الله تعالى. (48)

فكل لفظ من الْقُرْآنِ أَفَادَ مَعْنَى وَاحِدًا جَلِيًّا يَعْلَمُ أَنَّ هَذَا
المعنى هو مُرَادُ اللَّهِ تَعَالَى فَمَا كَانَ مِنْ هَذَا الْقِسْمِ فَهُوَ
مَعْلُومٌ لِكُلِّ أَحَدٍ بِالضَّرُورَةِ وَأَمَّا مَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ فَهُوَ
مِمَّا يَجْرِي مَجْرَى الْغَيْبِ، فَلَا مَسَاغَ لِلِاجْتِهَادِ فِي تَفْسِيرِهِ،
وَلَا طَرِيقَ إِلَى ذَلِكَ إِلَّا بِالتَّوَقُّفِ بِنَصِّ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ
الْحَدِيثِ أَوْ الْإِجْمَاعِ عَلَى تَأْوِيلِهِ. فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ :
﴿وَمَا تَفْهُمُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ
كَانَ عَنْهُ سَمُورًا﴾ (49)

وكل لفظ احتمل مَعْنِيَيْنِ فَصَاعِدًا فَهُوَ الَّذِي لَا يَجُوزُ
لِغَيْرِ الْعُلَمَاءِ الْاجْتِهَادُ فِيهِ وَعَلَيْهِمْ اعْتِمَادُ الشَّوَاهِدِ
وَالدَّلَائِلِ دُونَ مُجَرَّدِ الرَّأْيِ فَإِنَّ كَانَ أَحَدُ الْمَعْنِيَيْنِ أَظْهَرَ
وَجِبَ الْحَمْلُ عَلَيْهِ إِلَّا أَنْ يَقُومَ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ
الْخَفِيَّ.

فكل نص يوهم ظاهره خلاف ما وجب له تعالى بدلالة
الآيات المحكمات والأحاديث المتواترة قطعية الدلالة،
أو خلاف ما جاز في حقه كذلك، فإنه يدل على أن
ظاهر هذا اللفظ ليس مراد الله تعالى إذ لا يمكن
التعارض في كتابه عزوجل. فلا يمكن حمله جميع
المعاني الظاهرة من وضعه اللغوي أو حمله على واحد
منها إلا إذا ورد المراد منه مفصلا في آيات أو أحاديث
آخر وحينئذ يجب أعمال التقيؤض أو التأويل.

يقول اللقاني في جوهرته:

وَكُلُّ نَصٍّ أَوْ هَمٍّ التَّشْبِيهِهَا.

أَوْلَاهُ أَوْ فَوْضَ وَرُمَ تَنْزِيهِهَا. (50)

(48) السبكي، محمود محمد خطاب(1394هـ) إتحاف الكائنات ببيان
مذهب السلف والخلف في المتشابهات، ط1، المؤسسة الأهلية
للأجهزة العلمية، القاهرة، ص 166.

(49) سورة الاسراء، الآية36.

(50) إبراهيم اللقاني(2009م) هداية المرید لجوهرة التوحيد، تحقيق:

مروان حسين، ط1، ج1، دارالبصائر، القاهرة، ص488.

(51) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، مرجع
سابق، ص383.

(57) والتعطيل في الصفات هو جحد الصفات وانكارها
البيته (58)

الفرق بين التفويض والتعطيل:

بعد معرفة حقيقة كل من التفويض والتعطيل نجد أن
التفويض نقيض التعطيل والتفويض كان فرارا من مقالة
جهم الذي ينفي الصفات عن الله تعالى ويقول
بالتعطيل. وفرارا من التشبيه والتجسيم ووصف الله
بصفات المخلوقين قوله تعالى ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ
الْبَصِيرُ﴾ (59)

إن الصفات التي ثبتت لله تعالى بالأدلة القطعية جاءت
مقصودة لذاتها في النص وجاء الأمر بالايان بها فمثلا
صفة الوجدانية ﴿فَاعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ (60) وصفة العلم
جاءت في قوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ (61)
وصفة البصر ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (62) وهذا لا
يتوارف في المتشابه. كذلك أن الصفات السمعية يجوز
اشتقاق اسما منها مثلا القدرة نقول الله قادر وقديرا
وكذلك العلم الله عالما وعليما بخلاف ماسميت صفات
خبرية من متشابه الآيات كقوله تعالى ﴿فَالْيَوْمَ تُسْأَلُهُمْ كَمَا
سَأَلُوا لِقَاءَ يَوْمِهِمْ هَذَا﴾ (63) وقوله تعالى ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ
خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ (64) فلا يصح اشتقاق اسما منها لله عز
وجل ولا يمكن تجاوز النص وسياقه الذي ورد فيه لنلا
يتعارض مع المحكم.

وَالْعَلَمُ مَعَ نَفْيِ التَّشْبِيهِ فِيهِ، هَذَا هُوَ الْأَصْلُ الَّذِي نَبَّيْنَا
عَلَيْهِ الْكَلَامَ. (52) . وما أشبه هذه نؤمن بها، ونصدق
بها بلا كيف، ولا معنى، ولا نرد شيئا منها، ونعلم أن ما
جاء به الرسول حق، ولا نرد على رسول الله صلى الله
عليه وسلم، ولا نصف الله بأكثر مما وصف به نفسه بلا
حد ولا غاية (53) ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ (54)
وهو مسلك سلف هذه الامة، فمسلك الأوائل أن يؤمنوا
بالمتشابهات ويفوضوا معرفتها إلى الله ورسوله ولذلك
سموا بالمفوضة ومسلك الأواخر أن يؤولوها بما ترتضيه
العقول ولذلك سمو بالموولة. (55)
يقول اللقاني:

واختير أن اسماءه توقيفية

كذا الصفات فاحفظ السمعية (56).

اما العقل فانما يعرف صفة ماراه او راي نظيره والله
تعالى لا تدركه الابصار ولا نظير له ولا شبيه ولا تعلم
صفاته ولا أسماؤه الا بالتوقيف والتوقيف ورد بأسماء
الصفات دون كيفياتها أو تفسيرها فيجب الاقتصار على
ماورد به السمع منها لعدم امكان العلم بما سواه.

مفهوم التعطيل:

التَّعْطِيلُ: التَّنْزِيحُ. وَبِزْمَعَطَلَّةٍ لِيُبَيِّنَ أَهْلِهَا. وَفِي الْحَدِيثِ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا فِي امْرَأَةٍ تُؤَقِّبُ
فَقَالَتْ: عَطَّلُوهَا أَيِ انزَعُوا حَلِيَّتَهَا. وَالْمُعْطَلُ الْمَوَاتُ مِنْ
الْأَرْضِ. وَإِبِلٌ مُعْطَلَةٌ لَا رَاعِي لَهَا وَيُقَالُ: فُلَانٌ مُعْطَلٌ
مِبْطَلٌ: أَيِ يَنْفِي الصَّانِعَ وَيَنْسِبُ الشَّرَائِعَ إِلَى الْبَاطِلِ.

(57) محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (1420هـ)
مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، ط5، ج1، صيدا،
المكتبة العصرية، بيروت، ص212.

(58) الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم (1404هـ) الملل والنحل،
تحقيق: محمد سيد كيلاني، ج1، دارالمعرفة، بيروت، ص15.

(59) سورة الشورى، الآية 11.

(60) سورة محمد، الآية 19.

(61) سورة البقرة، الآية 231.

(62) سورة البقرة، الآية 233.

(63) سورة الاعراف، الآية 51.

(64) سورة آل عمران، الآية 54.

(52) زين الدين العراقي (د.ت) طرح الترتيب في شرح التقريب، ج8،
دار احياء التراث العربي، ص261.

(53) المرجع السابق، ج8، ص261.

(54) سورة الشورى، الآية 11.

(55) أبو البقاء الحنفي (د.ت) الكليات (معجم في المصطلحات
والفروق اللغوية)، تحقيق: عنان درويش ومحمد المصري، ج1،
مؤسسة الرسالة، بيروت، ص847.

(56) إبراهيم اللقاني، هداية المرید لجوهرة التوحيد، مرجع سابق،
ص488.

الخاتمة:

ختاماً فهذه الدراسة وضحت مسألة مهمة في العقيدة الإسلامية ألا وهي حقيقة التفويض عند السلف، فهي دراسة مقتضية عسى أن تسهم في تنقية العقيدة مما شابها من سوء فهم بسبب الخلط بين مصطلحات العقيدة وحقيقتها، نأمل أن تشكل من خلال النتائج التي توصلت إليها إضاءة منهجية للتعاظمي مع نصوص الكتاب والسنة وفق منهج واضح جلي. وقد توصلت الدراسة الى **النتائج** الآتية: -

- 1- التفويض ثابت عن السلف من أمثال محمد بن الحسن الشيباني والامام مالك وسفيان الثوري وغيرهم.
- 2- حقيقة التفويض عند السلف تقوم عن الإمساك الكلي عن معاني الألفاظ لا يفسرونها لغويا ولا عقليا ولا يعتقدون المعنى الظاهر المألوف المتبادر الى الذهن بل يردون العلم بها الى الله تعالى.
- 3- إن التفويض متعلق باللفظ المتشابه ومعناه وليس بالصفة إذ إنه لو ثبت أن المراد صفة لما توقف في اثباتها أحد.
- 4- ثبوت التفويض عن السلف ينبي بأنهم أهل علم بصفات الله عز وجل وطريقة اثباتها فلا يثبتون صفة الا بالادلة القطعية.
- 5- التفويض يناقض التعطيل للفرق الواضح بين المصطلحين.

التوصيات:

- من خلال هذه الدراسة ونتائجها يمكن أن نوصي بالآتي:
- 1- تنقية كتب العقيدة من المسائل الجدلية الخلافية التي لا وجود لها في الواقع المعاصر.
 - 2- أن يكون التأليف في علم العقيدة والبحث فيه قائما على التخصص الدقيق بحيث تفرّد موضوعات الإيمان بمؤلفات مستقلة يراعى فيها السهولة والوضوح وفق مقدرات وأهلية الطالب ويكون الاستدلال ومناهجه في مؤلفات مستقلة، والجدل والردود في مؤلفات مستقلة كذلك.

اذن لا تعطيل لصفات الله تعالى ولا تعطيل إلى نص القرآن وذلك أن صفات الله تثبتت بدلالة النص المحكم، وأما النص المتشابه فإن العمل به لا يتجاوز الإيمان به إذ لا تكليف سوى الإيمان به كما قال الشاطبي في المتشابه أنه لا يكون إلا فيما لا يتعلّق به تكليف سوى مُجَرَّد الإيمان به.⁽⁶⁵⁾

هل نسبة التفويض للسلف تجهيل لهم؟

يقول ابن حجر: بَلِ السَّلْفُ فِي غَايَةِ الْمَعْرِفَةِ بِمَا يَلِيْقُ بِاللَّهِ تَعَالَى وَفِي غَايَةِ التَّعْظِيمِ لَهُ وَالْخُضُوعِ لِأَمْرِهِ وَالتَّسْلِيمِ لِمُرَادِهِ وَلَيْسَ مَنْ سَلَكَ طَرِيقَ الْخَلْفِ وَاتَّقَا بِأَنَّ الَّذِي يَتَأَوَّلُهُ صَوَابًا.⁽⁶⁶⁾ فشهادة ابن حجر هذه قد تكون أجمعت عليها الأمة ولا يوجد عالم ينسب الجهل الى السلف. ومن ثم فإن مسلك التفويض نفسه يشير ويرمي الى علم (المفوض) - اسم فاعل - بصفات الله تعالى وكيفية اثباتها وعلمه بأن مثل هذه النصوص وطريقة ورودها لا تثبت بها صفات الله تعالى. لذلك نجد أن السلف لا يسمون مثل هذه صفات لا خبرية ولا سمعية بل يقولون إنها إضافات كما قال ابن الجوزي: وقد وقع غلط المصنفين الذين ذكرتهم في سبعة أوجه أحدها أنهم سمو الأخبار أخبار صفات وإنما هي إضافات وليس كل مضاف صفة فإنه قال سبحانه وتعالى! ﴿ وَنَفَخَ فِيهِ مِنْ رُوحِي ﴾⁽⁶⁷⁾ وليس لله صفة تسمى روحا فقد ابتدع من سمى المضاف صفة.⁽⁶⁸⁾

وقال أيضا: أنهم أثبتوا لله تعالى صفات وصفات الحق لا تثبت إلا بما يثبت به الذات من الأدلة القطعية⁽⁶⁹⁾

⁽⁶⁵⁾ الشاطبي، كتاب الموافقات، مرجع سابق، ص315.

⁽⁶⁶⁾ ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، مرجع سابق، ص352.

⁽⁶⁷⁾ سورة الحجر الآية 29.

⁽⁶⁸⁾ ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج (1413هـ) دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه، تحقيق: حسن السقا دار الإمام النووي، الأردن، ج1، ص104.

⁽⁶⁹⁾ المرجع السابق، ص104.

المصادر والمراجع:

• القرآن الكريم

1. ابن فارس، أحمد (1979 م) معجم مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، ج3، دار الفكر.
2. الفراهيدي، الخليل بن أحمد(د.ت) كتاب العين، تحقيق: مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي، ج7، دار ومكتبة الهلال، بغداد.
3. الزبيدي، مرتضى(د.ت) تاج العروس من جواهر القاموس، مجموعة من المحققين، ج1، دار الهداية.
4. مسلم بن الحجاج(د.ت) صحيح مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب خير القرون، دن.
5. العيني، بدر الدين(د.ت) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ج24، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
6. أبو بكر بن أبي شيبة(1409هـ) المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض.
7. العسقلاني، أحمد بن حجر (1379م) فتح الباري شرح صحيح البخاري رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: أحمد فؤاد عبد الباقي، دارالمعرفة، بيروت.
8. الامام النووي(1392هـ) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ج3، دار احياء التراث العربي، بيروت.
9. البيهقي(1413هـ) الأسماء والصفات، تحقيق: عبد الله الحاشدي، ط1، ج2، مكتبة السوادي جدة.
10. الغزالي، أبو حامد(2004م) إجماع العوام عن علم الكلام، تحقيق: صفوت جودة، دار الحرمين للتراث، القاهرة.
11. الذهبي، شمس الدين(2006م) سيرأعلام النبلاء، ج8، دارالحديث، القاهرة.
12. ابن قدامة المقدسي(1440هـ) تحريم النظر في كتب الكلام، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد، ط1، عالم الكتب، الرياض.
13. الدارمي، أبو محمد عبد الله ، (1434هـ) مسند الدارمي المعروف بسنن الدارمي، تحقيق: نبيل هاشم الغمري، ط1، ج1، دار البشائر، بيروت.
14. ابن تيمية (1997م) درء تعارض العقل والنقل، تحقيق: عبد اللطيف عبد الرحمن، ج1، دارالكتب العلمية، بيروت.
15. الشاطبي، إبراهيم بن موسى(1417هـ)، كتاب الموافقات، تحقيق: أبو عبيدة مشهور، ط1، ج3، دار ابن عفان.
16. الراغب الأصبهاني(1373هـ) المفردات في غريب القرآن، مادة شبه، تحقيق: محمد سيد كيلاني، ط1، المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، طهران.
17. السبكي، محمود محمد خطاب(1394هـ) إتحاف الكائنات ببيان مذهب السلف والخلف في المتشابهات، ط1، المؤسسة الأهلية للأجهزة العلمية، القاهرة.
18. إبراهيم اللقاني(2009م) هداية المرید لجوهرة التوحيد، تحقيق: مروان حسين، ط1، ج1، دارالبصائر، القاهرة.
19. زين الدين العراقي(د.ت) طرح التثريب في شرح التقریب، ج8، دارإحياء التراث العربي.
20. أبوالبقاء الحنفي(د.ت) الكليات(معجم في المصطلحات والفروق اللغوية)، تحقيق: عدنان درويش ومحمد المصري، ج1، مؤسسة الرسالة، بيروت.
21. محمد بن أبي بكر بن عبد القادرالحنفي الرازي (1420هـ) مختارالصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، ط5، ج1، صيدا، المكتبة العصرية، بيروت.
22. الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم(1404هـ) الملل والنحل، تحقيق: محمد سيد كيلاني، ج1، دارالمعرفة، بيروت.
23. ابن الجوزي، جمال الدين أبوالفرج(1413هـ) دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه، تحقيق: حسن السقاف دارالإمام النووي، الأردن.